

8186- حكم طواف من شك في انتقاض وضوئه - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

هذه سائلة تقول فضيلة الشيخ ادت والدتي فريضة الحج في العام الماضي. وقامت بجميع مناسك الحج. ولكن عند طواف الافاضة حدث موقف اخاف والدتي فشعرت انها انتقض وضوئها فلم تستطع الخروج - [00:00:00](#)

اعادة الوضوء بسبب الزحام الشديد. فطافت بالبيت وقصرت من شعرها بعد الطواف اي تحللت التحلل الاول فهل يلحق والدتي اسم وما حكم هذا الحج؟ ما دام انها على وضوء ولم تتحقق انه انتقض وضوءها وانما شكنت - [00:00:20](#)

في ذلك طوافها صحيح. لان اليقين لا يزول بالشك والحمد لله. فمن تيقن الطهارة هذي قاعدة. من تيقن الطهارة وشك في فهو باق على طهارته. نعم - [00:00:40](#)